آحاد على الآخر اي على مجموع الآخر اي على آحاده مع عشراته ان كان له ايضا
آحاد وتضرب المجتمع من زيادة الآحاد لاحدهما على مجموع الآخر في عدد
تكرار العشرة اي في عدد تكرار العشرة التي لاحد المضروبين لا في عدد
تكرار العشرة التي تكون للطرفين وتبسط الحاصل اي وتعتبر حاصل ضرب
الآحاد في عدد تكرار العشرة عشرات ثم تضرب الآحاد التي مع المضروبين
بعضها في بعض وتزيده عليه اي على المبسوط مضروب الآحاد في
الآحاد مثالها اي مثال القاعدة المذكورة ثلاثة وعشرون تضربها
في خمسة وعشرين بعد ما زدت الثلاثة التي هي آحاد الثلاثة والعشرين
على مجموع الخمسة والعشرين وحصل ثمانية وعشرون ضربت
الثمانية والعشرين في اثنين هي عدة عشرات الثلاثة والعشرين
فحصل ستة وخمسون وبسطت الستة والخمسين عشرات حصل خمسمائة
وستون وتممت العمل بضرب الآحاد لاحد المضروبين في الآحاد للآخر
اعني الثلاثة في الخمسة او الخمسة في الثلاثة فحصل خمسة عشر وزدتها على
الخمسمائة والستين التي هي حاصل البسط حصل خمسمائة وخمسة وسبعون
وهو المطلوب ولا يتفاوت هذا الحاصل فيما زدت آحاد الخمسة والعشرين على مجموع
الثلاثة والعشرين وضربت الحاصل في اثنين هي عدة تكرار عشرات الثمانية
والعشرين وعملت ما عرفت اذ الحاصل واحد وهذا مثال ما كان لكل من المضروبين
آحاد واما اذا لم يكن لهما آحاد بان لم يكن لكل منهما او كان لاحدهما
دون الآخر فيما اذا لم يكن لاحدهما وكان للآخر فكيفية العمل ان تضرب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)